

السؤال

إنني رئيس اتحاد الطلبة المسلمين في جامعة كاليفورنيا وبفضل الله استطعنا الحصول على مكان لنصلي فيه ولكن المشكلة هي تحديد اتجاه القبلة فهناك رأيان أحدهما إلى الجنوب الشرقي (وأنا أوافق عليه) والآخر الشمال الشرقي والمشكلة هي أنني لا أعرف تحديد اتجاه القبلة ولا أعرف ماذا أفعل؟

ملخص الإجابة

1. جهة القبلة للطلاب المسلمين في جامعة كاليفورنيا هي ما بين الجنوب والشمال فلو اتجه الطلاب ما بين الجنوب والشمال وجعلوا المشرق قِبَل وجوههم فلا بأس بذلك.
2. لا داعي لقيام المشكلات الكبيرة وإثارة الفتن بين المسلمين في هذه القضية التي يسرّها الشارع بقوله ما بين المشرق والمغرب قِبلة.
3. قرر العلماء أن الانحراف اليسير عن جهة مكة لا يضرّ فاعملوا بما هو متاح لكم وخذوا بما تيسّر من وسائل تحديد الاتجاه وابنوا عليه.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نهنك وأصحابك على جهدكم في الحصول على المصلى ونسأل الله تعالى أن يعمره بكم وبالقائمين والركع السجود.

استقبال القبلة من شروط صحة الصلاة

من شروط صحة الصلاة أن تتجه للقبلة، ومن علم اتجاه القبلة وكان قادراً على تولية وجهه شطرها ولم يفعل: فصلاته باطلة وهو آثم لقوله تعالى: **فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ** [سورة البقرة /144-150].

إلا أن يكون معذوراً ، هذا في صلاة الفرض وأما صلاة النافلة فيباح له أن يتجه حيث شاء إذا كان ركباً في سفر وإن استطاع النزول ، ولا يجوز للمتأمل أن يتجه لغير القبلة بغير عذر الركوب وعذر السفر.

من يجب عليه استقبال عين الكعبة؟

من كان قريباً من الكعبة فعليه أن يستقبل عين الكعبة ذاتها لقوله تعالى **فولّ وجهك شطر المسجد الحرام** [سورة البقرة / 144].

ولذلك فإن صفوف المصلين حول الكعبة دائرية وكلما ابتعدوا عنها كلما اتسعت الدائرة ، وكلما اقتربوا منها ضاقت الدائرة ومن كان داخل المسجد الحرام فعليه أن يستقبل عين الكعبة ومن كان داخل مكة استقبال المسجد الحرام ومن كان خارج مكة استقبال جهة مكة ، ويكتفي بالجهة لحديث: **ما بين المشرق والمغرب قبلة**. رواه الترمذي (342) وابن ماجه (1011).

والمشرق والمغرب هذا خاص بأهل المدينة ومن كان في حكمهم في الجهة؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الحديث لأهل المدينة.

تحديد جهة القبلة للطلاب المسلمين في جامعة كاليفورنيا

بعد النظر إلى الخريطة - وهذا ما كان ينبغي عليك أن تصنعه - بأن تنظر إلى الخريطة ثم تمد خطاً ما بين كاليفورنيا ومكة ثم تنظر إلى اتجاه الخط وعليه تحدد اتجاه القبلة.

(وهو ما أفتانا به شيخنا الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين وأن المصلي لا يراعي انحناء سطح الأرض وكرويتها عند تحديد القبلة بل يعين جهة إلى مكة بالخط المستقيم)

وعند النظر إلى الخريطة نجد أن اتجاه القبلة نحو المشرق مع انحراف بسيط جداً إلى الجنوب لا يكاد يُذكر.

وقبلتكم أنت ما بين الجنوب والشمال فلو اتجهت ما بين الجنوب والشمال وجعلت المشرق قبلاً وجهك فلا بأس بذلك ولا داعي لقيام المشكلات الكبيرة وإثارة الفتن بين المسلمين في هذه القضية التي يسرها الشارع بقوله **ما بين المشرق والمغرب قبلة** والعلماء قد قرّروا أن الانحراف اليسير عن جهة مكة لا يضرّ فاعملوا بما هو متاح لكم وخذوا بما تيسر من وسائل تحديد الاتجاه وأبنوا عليه.

استعمال الآلات والعلوم الفلكية لإظهار جهة القبلة

وقد سئلت اللجنة الدائمة عن استعمال الآلات والعلوم الفلكية لإظهار جهة الكعبة فأجابت بما يلي:

"كان أهل العلم والخبرة بالجهات من المسلمين يعرفون جهة الكعبة ليلاً بالقطب الشمالي وغيره من النجوم ، وبالقمر

طلوعاً وغروباً ، ونهاراً بالشمس طلوعاً وغروباً ، وبغير ذلك من أنواع الدلالات الكونية، قبل أن يوجد ضبط الجهات بآلة ضبط يابانية أو أوروبية، فلا تتعين أي آلة منهما لضبط القبلة، ولا تتوقف معرفتها عليها، لكن إذا ثبت لدى أهل الخبرة الثقات من المسلمين أن جهازاً أو آلة تضبط القبلة وتبينها عيناً أو جهة لم يمنع الشرع من الاستعانة بها في ذلك وفي غيره، بل قد يجب العمل بها في معرفة القبلة إذا لم يجد من يريد الصلاة دليلاً سواها. " انتهى.

وفقنا الله وإياكم لكل خير وصلى الله على نبينا محمد.

والله أعلم.